

09 أبريل 2026

قرار رقم 13 بتاريخ 09 أبريل 2026
بشان فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية: مدير المصالح رؤساء الاقسام والمصالح
بجماعة انكا إقليم أسفي

إن رئيس المجلس الجماعي انكا

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تتميمه وتغييره .

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 127 منه الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) .

- و بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 2 فبراير 1998 الخاص بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة .

- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق ل (25 نونبر 2011) في شان كفايات التعيين رؤساء المصالح بالادارات العمومية كما وقع تغييره و تتميمه.

- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 الموافق 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط و كفايات التعيين في بعض المناصب العليا بادارات الجماعات.

- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها..

-بناء على المنشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.

-بناء على قرار وزير الداخلية عدد 101924 الصادر في 10 شوال 1445 (19 ابريل 2024) بتفويض سلطة التأشير على القرارات و عقود التعيين و الاعفاء و انتهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية .

- بناء على مقرر المجلس الجماعي انكا رقم 123 بتاريخ 07 أكتوبر 2025 و المتعلق بتعديل الهيكل التنظيمي لادارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها و المؤشر عليه من قبل السيد عامل إقليم أسفي بتاريخ 20 فبراير 2026.

يقرر ما يلي

I فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح :

المادة الأولى : يعلن رئيس المجلس الجماعي لانكا عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بهذه الجماعة .

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه :
1 الموظفين المرسمون والاعوان المتعاقدون المنتمبون لميزانية المجلس الجماعي لانكا وكذا العاملين بها الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .

• أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع سنوات (4) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للاعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة .

• أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة غير انه يمكن الاعفاء من هذا الشرط عند الاقتضاء .
2 الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المنتسبين لميزانية الجماعة والعاملين بها ، المزاولون في تاريخ الإعلان عن فتح باب الترشيح لمنصب مدير المصالح لمهام مدير المصالح .

المادة الثالثة : تحدد مهام شغل منصب مدير المصالح والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار .

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

1 - طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح .

2 - ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن :
* سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها

* برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شان تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها

* قرار التعيين في الإطار الحالي .

* قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر .

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع لجماعة انكا ابتداء من 13 يوليوز 2026 إلى غاية 29 يوليوز 2026 . وهذا آخر اجل لقبول الترشيحات .

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار للسيد رئيس المجلس الجماعي انكا عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية .

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وكذا الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة .

II فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء الاقسام:

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لانكا عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية: رؤساء الاقسام بهذه الجماعة كالتالي :

رؤساء الاقسام
• قسم التعمير والبيئة والاشغال والممتلكات والاليات والصفقات والشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية
• قسم الشؤون الادارية والمالية والقانونية وشؤون المجلس

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه :

1- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المنتمون لميزانية الجماعة العاملين بها الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (04) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للاعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة.
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة غير انه يمكن الاعفاء من هذا الشرط عند الاقتضاء.

2- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المنتسبين لميزانية الجماعة والعاملين بها، المزاولون في تاريخ الإعلان عن فتح باب الترشيح لرئيس قسم لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة: تحدد مهام شغل منصب رئيس قسم والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار .

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

1 - طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح .

2 - ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن:

- * سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- * برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

* قرار التعيين في الإطار الحالي.

* قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع لجماعة انكا ابتداء من 13... بوليس 2026... الى غاية 29 بوليس 2026... وهذا آخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار للسيد رئيس المجلس الجماعي انكا عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية .

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وكذا الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة .

|||فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح:

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لانكا عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية: رؤساء المصالح بهذه الجماعة كالتالي:

رؤساء المصالح
• مصلحة التعمير والاشغال والبيئة
• مصلحة الممتلكات والاليات والصفقات
• مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية
• مصلحة الشؤون القانونية وشؤون المجلس
• مصلحة الميزانية والمالية والموارد البشرية
• مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:
3- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المنتمون لميزانية الجماعة العاملين بها الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

• أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على (02) سنتين على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للاعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة.
4- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المنتسبين لميزانية الجماعة والعاملين بها، المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.
غير انه اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن استثناء من احكام الفقرة السابقة ان يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على اقدمية لا تقل على 15 سنة من الخدمة الفعلية بالجماعة منها اربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام شغل منصب رئيس مصلحة والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1 - طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.

2 - ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن:
* سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها
* برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شان تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها

* قرار التعيين في الإطار الحالي.

* قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع لجماعة انكا ابتداء من 13 يوليوز 2026 الى غاية 29 يوليوز 2026 وهذا آخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار للسيد رئيس المجلس الجماعي انكا عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وكذا الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة.

حرر بانكافي

رئيس المجلس الجماعي لانكا



تأشيرة
السيد عامل إقليم أسفي

